

State of Kuwait



دولة الكويت

الفصل التشريعي الخامس عشر

دور الانعقاد العادي الثاني

التقرير رقم (74)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ٢٩ رمضان 1439 هـ

الموافق: ٢ يونيو 2018 م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الرابع والسبعين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن الاقتراحات بقوانين بتعديل بعض أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وعددها (3) .
(أحدها محال بصفة الاستعجال)

وقد قرر المجلس في جلسته المعقودة بتاريخ 2018/5/29 استعجال لجنة الشؤون التشريعية والقانونية في إنجاز تقريرها خلال أسبوعين .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدد ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية .

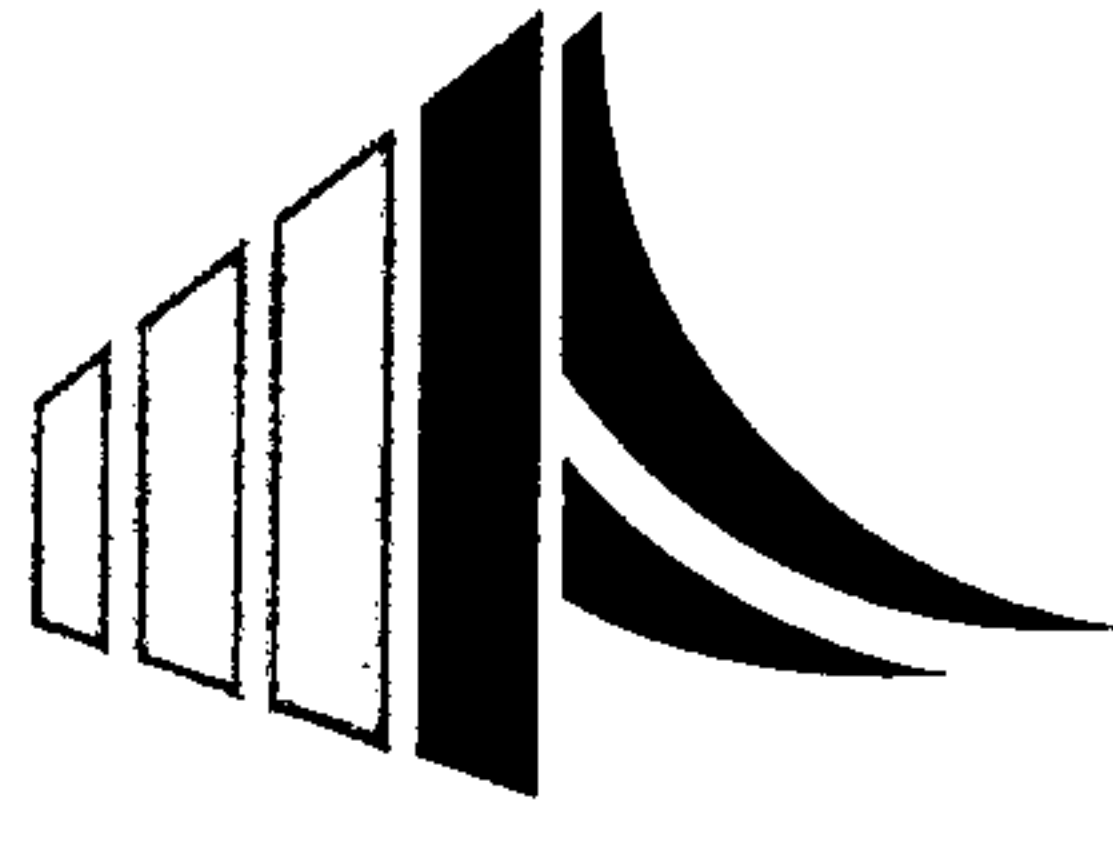
وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة بالإنبابة

محمد هايف المطيري

يودع في جدول أعمال اللجنة القادمة
ويحال إلى لجنة الشؤون المالية والاقتصادية
مع إعطاء مهلة الاستعجال

٢٠١٨/٦/٢



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

التاريخ: ١٩ رمضان 1439 هـ
الموافق: ٢ يونيو 2018 م

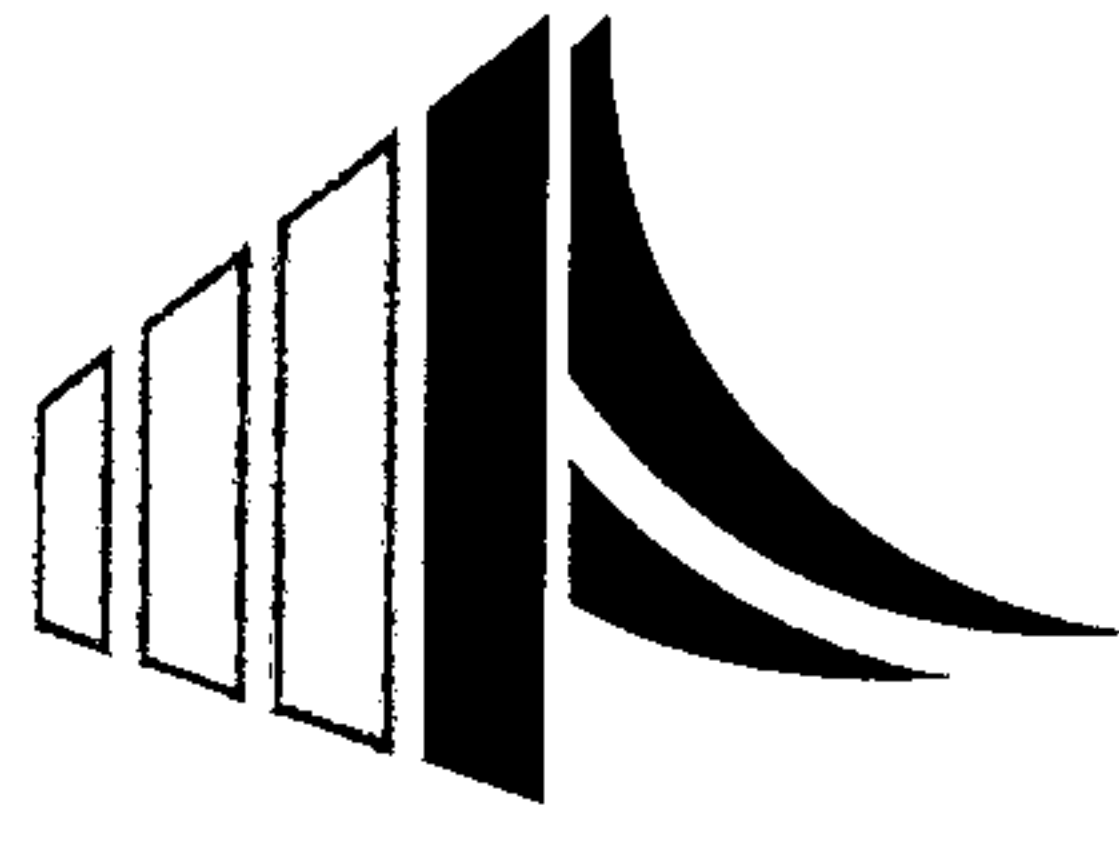
**التقرير الرابع والسبعون
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية**

عن

- 1 - الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (87 مكرراً) إلى القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة ، المقدم من السادة الأعضاء / عمر عبدالحسن الطبطبائي ، عبد الوهاب محمد الباطين ، مبارك هيف الحجرف ، يوسف صالح الفضالة ، د. خليل عبدالله أبل
- 2 - الاقتراح بقانون بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (17) من القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة ، المقدم من السادة الأعضاء / محمد براك المطير ، د. عادل جاسم الدمخي ، د. وليد مساعد الطبطبائي ، عبد الوهاب محمد الباطين ، محمد هايف المطيري (الحال بصفة الاستعجال)
- 3 - الاقتراح بقانون بتعديل الفقرة الثالثة من المادة (61) من القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة ، المقدم من السادة الأعضاء / راكان يوسف النصف ، عبد الوهاب محمد الباطين ، يوسف صالح الفضالة ، عمر عبدالحسن الطبطبائي ، أسامة عيسى الشاهين

الإحالة :

أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراحات بقوانين المشار إليها الأول بتاريخ 2017/2/15 ، والثاني بتاريخ 2017/4/16 ، والثالث بتاريخ 2017/5/24 ، وذلك لدراستها وتقديم تقرير بشأنها إلى المجلس .
وقد قرر المجلس في جلسته المعقودة بتاريخ 2018/5/29 استعجال لجنة الشؤون التشريعية والقانونية في إنجاز تقريرها وذلك خلال أسبوعين من تاريخه .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

دولة الكويت

اجتماع اللجنة :

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2018/5/30 .

موضوع الاقتراحات بقوانين :

الاقتراح بقانون الأول :

يقضى الاقتراح بقانون بإضافة مادة جديدة برقم (87 مكرراً) إلى قانون المناقصات العامة المشار إليه ، يلزم فيه لجنة التصنيف التابعة للجهاز المركزي للمناقصات العامة وضع فئة جديدة تكون مخصصة لأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة ، كما يلزم المقاول المحلي والأجنبي تخصيص ما لا يقل عن (5%) من أعمال المقاولات لأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة المقيدین لدى الجهاز ، فضلاً عن إلزام الجهاز بنشر أي إعفاء للمقاول المحلي أو الأجنبي في حال عدم توافر أصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة للقيام بالأعمال المرتبطة بالمقاولات مع تبيان هذه الأعمال، على أن يصدر الجهاز القواعد التنظيمية لأعمال أصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة ، ويصدر الوزير المختص اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ الاقتراح بقانون خلال ستة أشهر من تاريخ العمل به .

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما ورد في مذكرته الإيضاحية - إلى تمهيد الطريق

لأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة للدخول إلى قطاع المقاولات والأعمال الإنشائية ، حيث أن دعم وتهيئة المناخ المناسب لأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة أصبح جزءاً لا يتجزأ من خطط التنمية للدول .

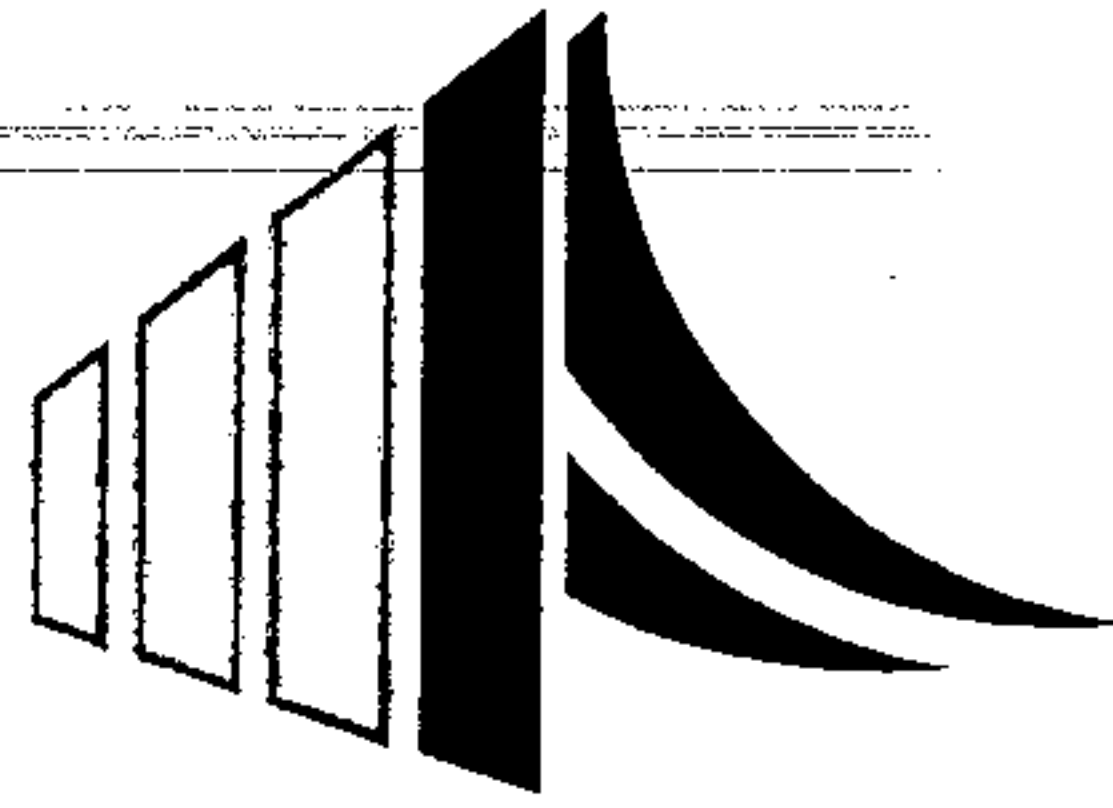
الاقتراح بقانون الثاني :

يقضى الاقتراح بقانون بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (17) من قانون المناقصات العامة المشار إليه ، يقصر فيه التنافس على المناقصات الخاصة بالدولة ذات القيمة التي تجاوز عشرة ملايين دينار كويتي على الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية .

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما ورد في مذكرته الإيضاحية - إلى إنعاش الحراك الاقتصادي، وتفعيل دور سوق الأوراق المالية ، ودعم الشركات الوطنية المدرجة والمسجلة في البورصة ، وكذلك تشجيع صغار المستثمرين من المواطنين عبر إتاحة مجالات جديدة وفرص نشاط مالي وتجاري أوسع .

الاقتراح بقانون الثالث :

يستبدل الاقتراح بقانون بنص الفقرة الثالثة من المادة (61) من قانون المناقصات العامة المشار إليه نصاً يخول أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة أفضلية عند ترسية العطاءات إذا كانت العطاءات المقدمة منهم مطابقة للشروط والمواصفات ، ولو كانت الأسعار المقدمة منهم أعلى من أقل العطاءات الأخرى ، وذلك في حدود (15%) فقط ، فإن زادت أسعار أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة على أسعار أقل العطاءات بأكثر من هذه النسبة حرموا من هذه الميزة .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

يهدف الاقتراح بقانون - حسبما ورد في مذكرته الإيضاحية - إلى دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتكون دعامة قوية للاقتصاد الكويتي ، وذلك بإعطائها أفضلية بنص القانون بدلاً من تركها للسلطة التقديرية للجهاز المركزي للمناقصات العامة ممثلاً في مجلس إدارة الجهاز أو الجهة صاحبة الشأن .

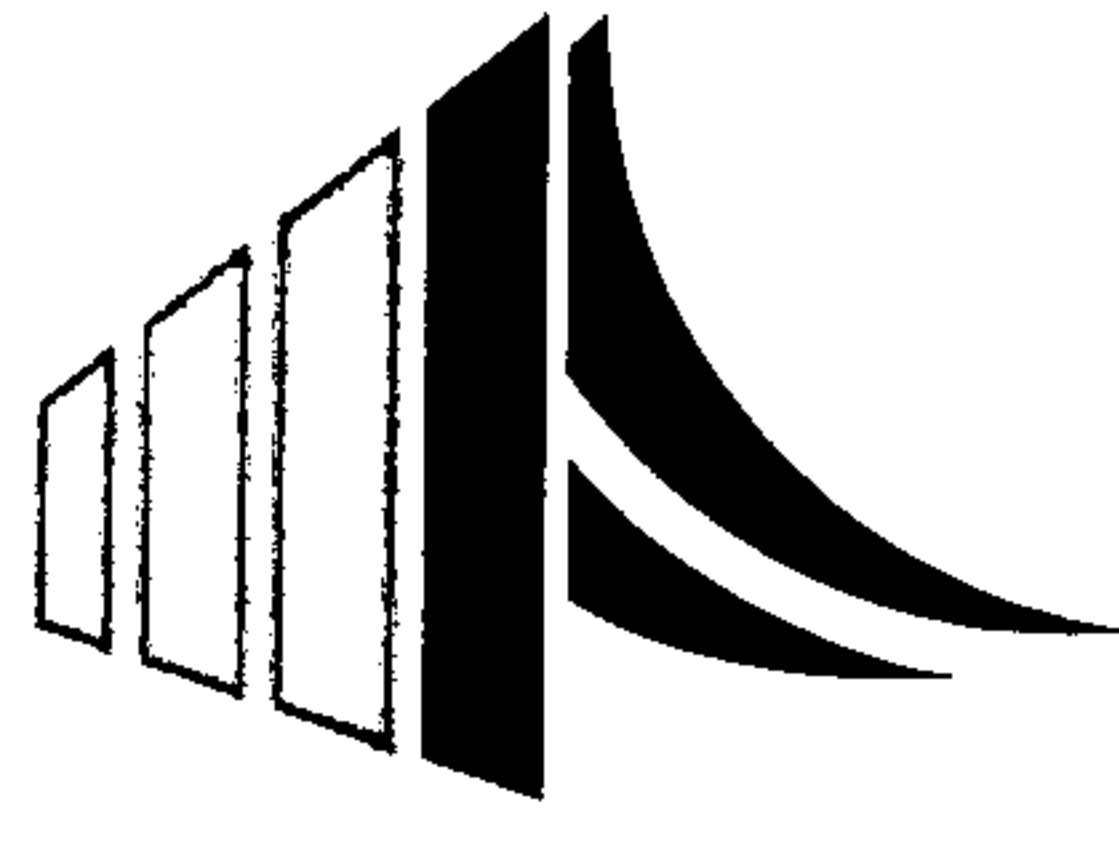
عرض عمل اللجنة :

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أن الاقتراحات بقوانين لا تتضمن مخالفة لأحكام الدستور، وجاءت في مجملها لغرض دعم أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة وإنعاش الحراك الاقتصادي ، وهي غايات سامية ، إلا أنه يجدر التحقق من إتيانها الغرض الذي شرّعت من أجله وذلك عن طريق دراستها من قبل اللجنة المختصة واطعة المال العام والمنفعة العامة نصب عينيها في مجال المفاضلة بين المصالح المختلفة ، إذ تنص المادة (17) من الدستور على أن " للأموال العامة حرمة ، وحمايتها واجب على كل مواطن " .

وقد أبدت اللجنة بعض الملاحظات القانونية وذلك على النحو التالي :

الاقتراح بقانون الأول :

1- نقل الحكم الخاص بوضع فئة لأصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة إلى المادة (26) التي تتناول أحكام تصنيف متعهدي المقاولات ، لكون هذه المادة هي المحل المناسب لهذا الحكم ، على أن تكون هذه الفئة الجديدة مخصصة لأصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة كما ورد في المذكرة الإيضاحية .



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

2- نقل الحكم الخاص بالتزام المقاول الأجنبي أو المحلي بتخصيص ما لا يقل عن (5%) من أعمال المقاولات التي ترسي عليه لأصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة المقيدين لدى الجهاز إلى المادة (61) المدرجة تحت عنوان " تجزئة المناقصة ومراعاة المشروعات الصغيرة أو المتوسطة " لكون هذه المادة هي المحل المناسب لهذا الحكم .

3- إضافة القانون رقم (98) لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والقوانين المعدلة له إلى ديباجة الاقتراح بقانون .

الاقتراح بقانون الثاني :

1- تنظيم الحكم المقترح إضافته إلى المادة (17) من قانون المناقصات العامة المشار إليه ليضاف إلى المادة (31) من ذات القانون ، وذلك لاختلاف المواضيع المعالجة في كل منهما، فالمادة (17) تتناول أحكام التعاقد بطريق الممارسة ، في حين ينظم الاقتراح بقانون حكماً خاصاً بمناقصات الدولة وهو أسلوب آخر من أساليب التعاقد .

2- تعديل صياغة الاقتراح بقانون ليكون " ويقتصر الطرح في المناقصات العامة أو المحدودة ذات القيمة التي تجاوز عشرة ملايين دينار كويتي على الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية " .

الاقتراح بقانون الثالث :

- 1- النص القائم أكثر مرونة مما ورد في الاقتراح بقانون ، إذ يسند إلى اللائحة التنفيذية وضع الضوابط لمنح أفضلية للعطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة متى كانت مطابقة للشروط والمواصفات .
- 2- إضافة القانون رقم (98) لسنة 2013 في شأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة والقوانين المعدلة له إلى ديباجة الاقتراح بقانون .

رأي اللجنة (التصويت):

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة بأغلبية آراء الحاضرين من أعضائها (4 : 1) إلى الموافقة على الاقتراحات بقوانين من حيث المبدأ والفكرة ، مع الأخذ في الاعتبار الملاحظات سالفة الذكر .

رأي الأقلية :

انبنى رأي الأقلية إلى أن الاقتراحات بقوانين تتضمن مخالفة لأحكام الدستور ، وذلك دون بيان أوجه هذه المخالفة .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدد ما تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية .

المادة (46) فقرة أولى :

تنتخب كل لجنة من بين أعضائها رئيساً ومقرراً ويكون لها سكرتير من موظفي المجلس وفي حالة غياب رئيس اللجنة ينوب عنه المقرر في صلاحياته فإن غاب الاثنان حل محلهما أكبر الأعضاء الحاضرين سناً ، ويتولى رئيس المجلس دعوة اللجان للاجتماع إلى حين انتخاب رؤسائها .

**مقرر اللجنة بالإنبابة
محمد حسين الدلال**

*** المرفقات:**

- مرفق رقم (1): نسخة من الاقتراحات بقوانين وعددها (3) .
- مرفق رقم (2): نسخة من قرار المجلس .

مرفق رقم (1)

نسخة من الاقتراحات بقوانين وعددها (3)

١٥ شباط ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة مادة جديدة برقم (٨٧ مكرراً) إلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

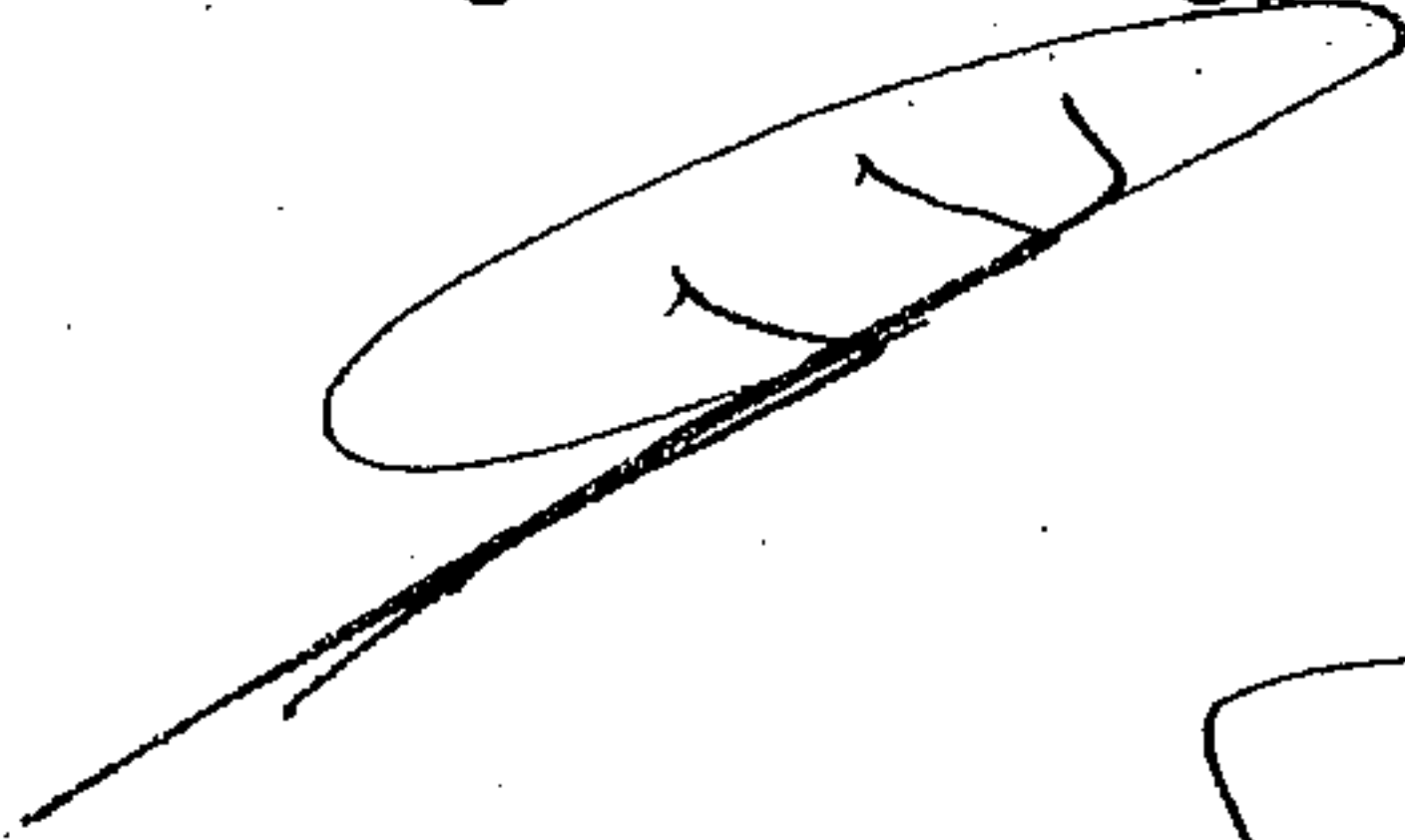
مع خالص التحية ،،،

مقدمو الاقتراح

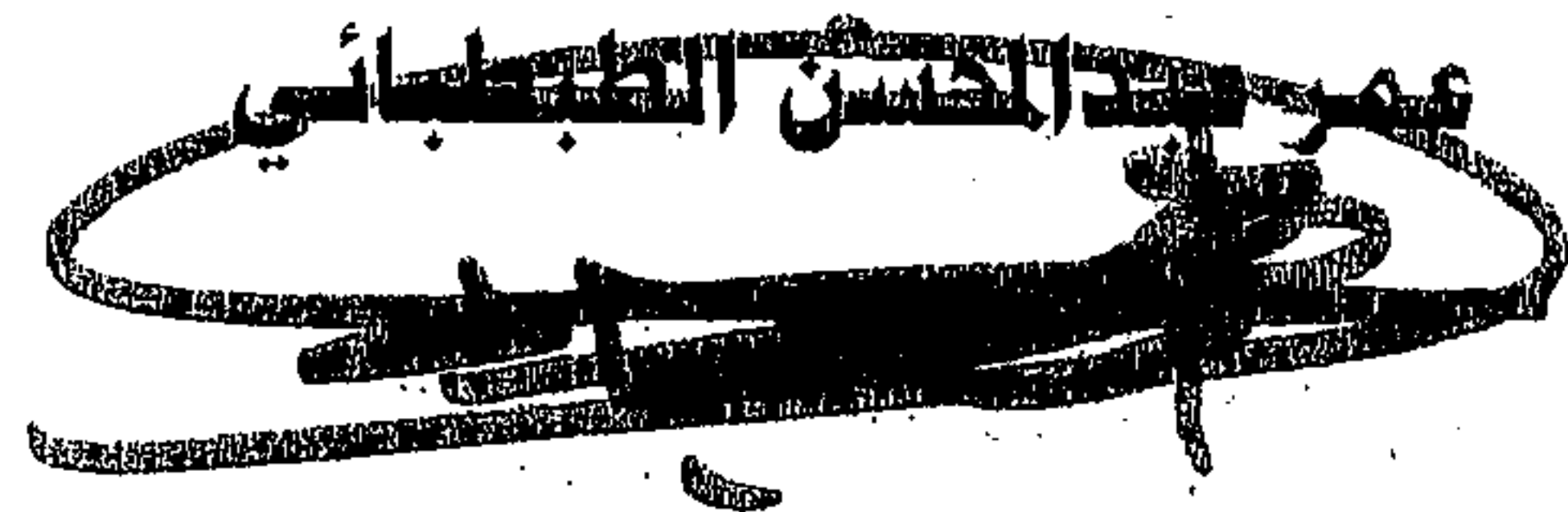
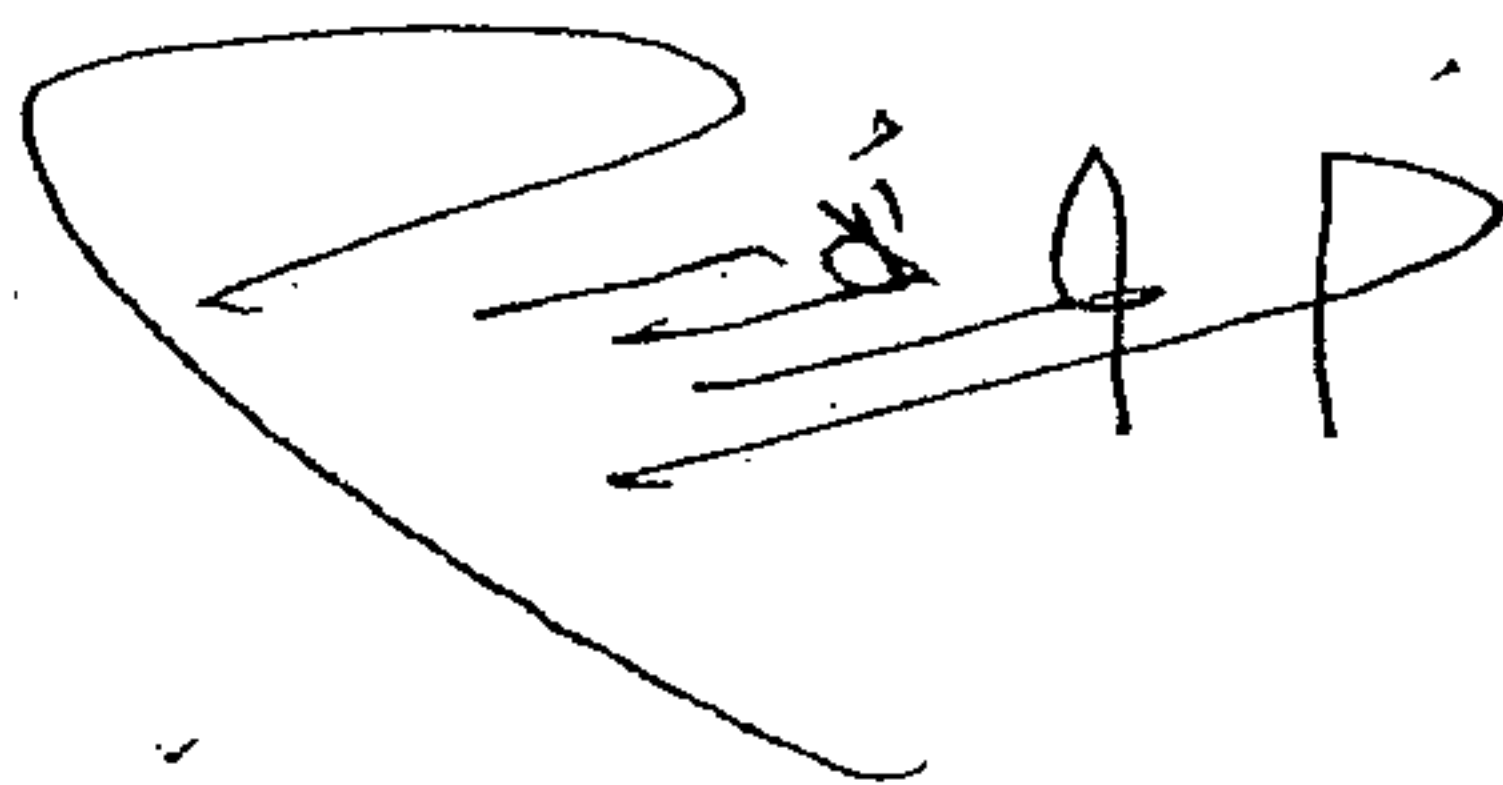
عبد الوهاب محمد البابطين



يوسف صالح الفضالة



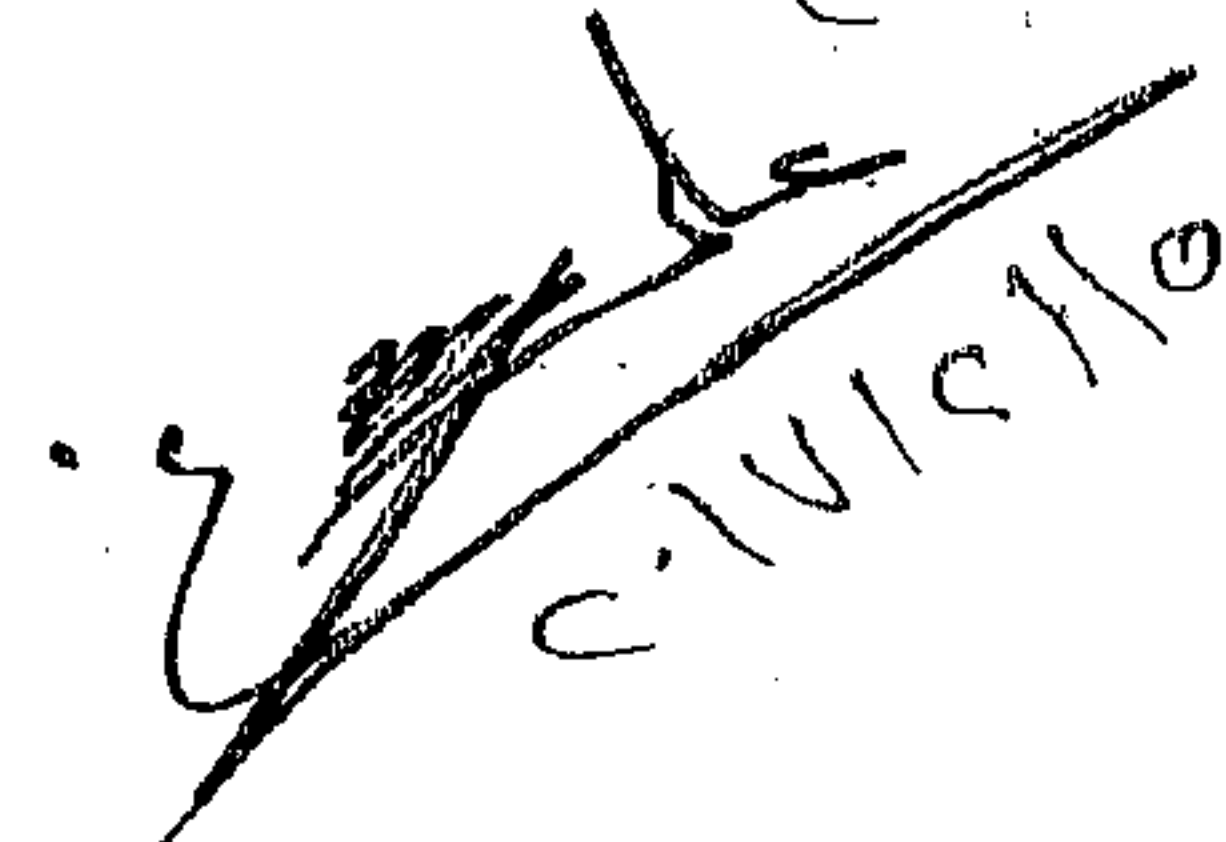
د. خليل عبدالله أبل



مبارك هيف الجعفر



يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء



٢٠١٧/٢/١٥

اقتراح بقانون

بإضافة مادة جديدة برقم (٨٧ مكرراً) إلى

القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

تُضاف إلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه مادة جديدة برقم (٨٧ مكرراً) بالنص التالي :

"تلتزم لجنة التصنيف بوضع فئة من ضمن فئات التصنيف لأصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة ويلتزم المقاول الأجنبي أو المحلي بتخصيص ما لا يقل عن (٥%) من أعمال المقولة التي ترسي عليه على أصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة المقيدين لدى الجهاز - إن وجدت- ويلتزم الجهاز إن لم يكن هناك أيّاً من أصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة بنشر قرار إعفاء المقاول الأجنبي أو المحلي مع تبيان الأعمال التي لم يتم العثور على صاحب مشروع صغير أو متوسط للقيام بها. ويصدر الجهاز القواعد التنظيمية لأعمال أصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة".

(مادة ثانية)

يصدر الوزير المختص اللوائح والقرارات اللازمة لتنفيذ هذا القانون وذلك خلال فترة ستة أشهر من تاريخ العمل به.

State of Kuwait



دولة الكويت

(مادة ثالثة)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت
صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية

للاقتراح بقانون

بإضافة مادة جديدة برقم (٨٧ مكرراً) إلى

القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة

إن اهتمام الدول في دعم وتهيئة المناخ المناسب لأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة أصبح جزء لا يتجزأ من خطط التنمية للدول. وإستمراراً لذات النهج ودعماً للقوانين الأخرى الساعية لدعم أصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة يأتي هذا الاقتراح والذي يهدف إلى تمهيد الطريق لهذه الفئة للدخول إلى قطاع المقاولات والأعمال الإنشائية وذلك من خلال إلزام المقاول المحلي والأجنبي بتخصيص ما لا يقل عن (٥%) من أعمال المقولة لأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة مع إلزام لجنة التصنيف التابعة للجهاز المركزي للمناقصات العامة بوضع فئة جديدة تكون مخصصة لأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة وذلك تسهيلاً للوصول لهذه الفئة.

بالإضافة إلى ما سبق فإن التعديل يهدف إلى إلزام الجهاز بنشر أي إعفاء للمقاول الأجنبي أو المحلي في حال عدم توافر أصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة للقيام بالأعمال المرتبطة بالمقولة. ويأتي هذا الإلزام إنطلاقاً من ضرورة إعطاء الضوء الأخضر للمبادرين وأصحاب المشاريع الصغيرة أو المتوسطة لسد الفراغ الموجود في السوق وكوسيلة لتحفيز المبادرين لتغطية هذا النقص في المستقبل.

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (١٧) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر، مع إعطائه صفة الاستعجال.

مع خالص التحية ،،،

مقدمو الاقتراح

د. عادل جاسم الدمخي

عبد الوهاب محمد البابطين

محمد براك المطير

د. وليد مساعد الطبطبائي

مرزوق خليفة الخليفة

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
مع إعطائه صفة الاستعجال
ويوزع على الأعضاء

١٦/٤/٢٠١٢

اقتراح بقانون
بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (١٧) من
القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(مادة أولى)

تضاف فقرة ثانية إلى المادة (١٧) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه
نصها كالتالي :

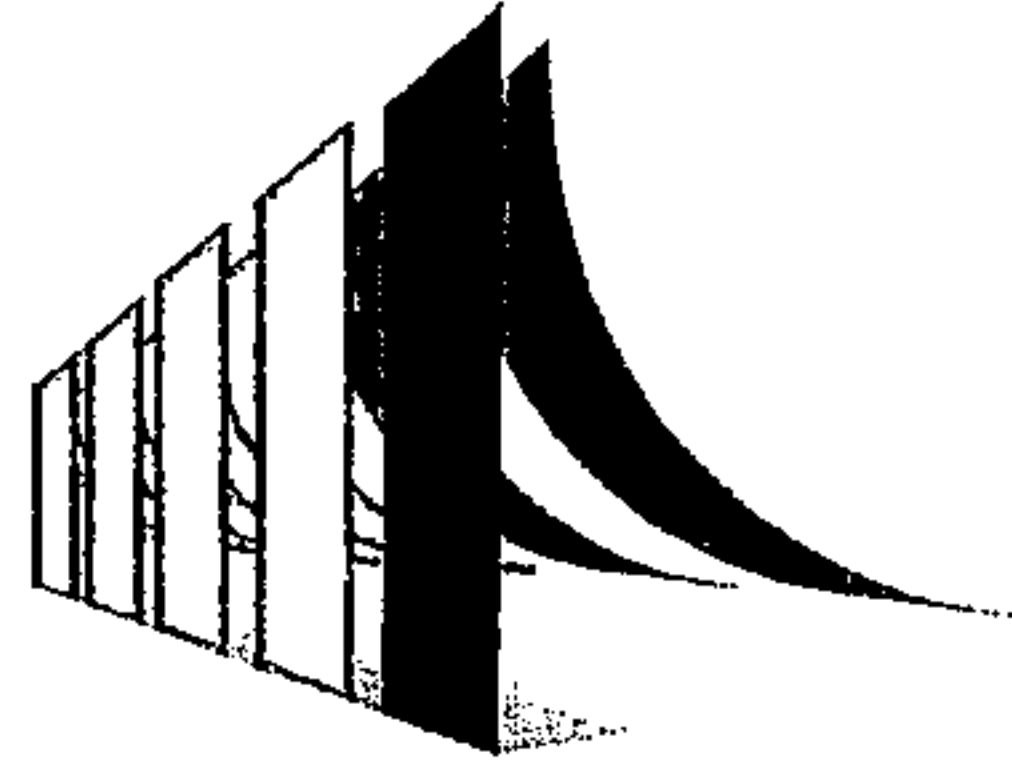
(يقتصر التنافس على المناقصات الخاصة بالدولة ذات القيمة التي تجاوز عشرة مليون دينار
كويتي على الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية).

(مادة ثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح



State of Kuwait

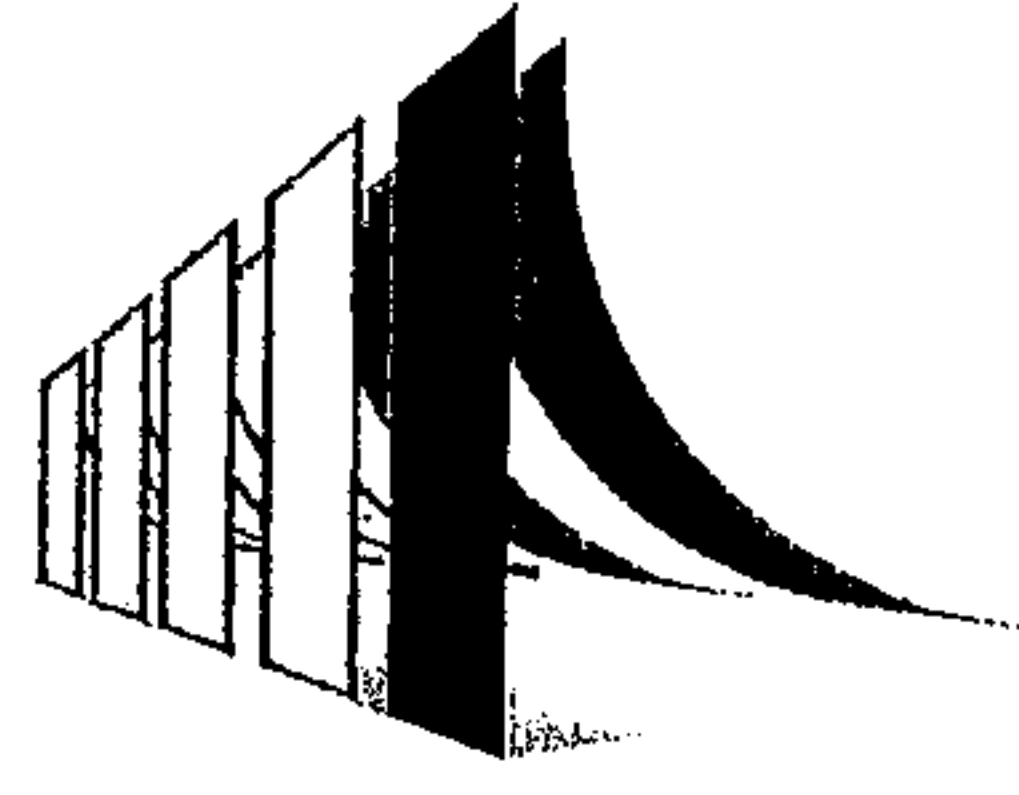
مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (١٧) من
القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة

لما كانت المناقصات العامة تمثل واحدة من أهم آليات وركائز النشاط المالي والاقتصادي في البلاد، خاصة تلك المتعلقة بالمشاريع التنموية الكبرى، من طرق وجسور ومطارات ومصانع وبنيات تحتية ومرافق عامة ومؤسسات تعليمية وخدمية، وحرصاً على إنعاش الحراك الاقتصادي، وتفعيل دور سوق الأوراق المالية، ودعم الشركات الوطنية المدرجة والمسجلة في البورصة، وكذلك تشجيع صغار المستثمرين من المواطنين، عبر إتاحة مجالات جديدة وفرص نشاط مالي وتجاري أوسع، يساعد بدوره في تنشيط حركة الأموال وتطوير الاقتصاد وخلق فرص عمل أكبر وتنويع مصادر الدخل.

لذا روى التقدم بهذا الاقتراح بقانون بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (١٧) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه وذلك بغرض حصر التنافس في المناقصات الخاصة بالدولة ذات القيمة التي تجاوز عشرة مليون دينار كويتي على الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية (البورصة).



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

State of Kuwait

٤٦٤٠٥/٥٤٦

دولة الكويت

٢٤ مايو ٢٠١٧

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،،،

نتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل الفقرة الثالثة من المادة (٦١) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدمو الاقتراح

عبد الوهاب محمد الباطين

عمر عبد المحسن الطبطبائي

راكان يوسف النصف

يوسف صالح الفضالة

أسامة عيسى الشاهين

رجال اللجنة التشريعية والقانونية
ويوزع على الأعضاء

اقتراح بقانون

بتعديل الفقرة الثالثة من المادة (٦١) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص الفقرة الثالثة من المادة (٦١) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه النص التالي :

"وعلى المجلس أو الجهة صاحبة الشأن - حسب الأحوال - الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة - إن وجدت - متى ما كانت مطابقة للمواصفات والشروط، وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد عن (١٥٪) من أقل العطاءات - المطابقة للشروط والمواصفات - سعراً".

(المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون.

أمير دولة الكويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتراح بقانون
بتعديل الفقرة الثالثة من المادة (٦١) من
القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة

يهدف هذا الاقتراح بقانون والمكون من مادة واحدة إلى تعديل الفقرة الثالثة من المادة (٦١) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة والتي تُقرأ " وتحدد اللائحة التنفيذية ضوابط لمنح أفضلية للعطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة - إن وجدت - متى كانت مطابقة للشروط والمواصفات "

والفقرة بعد تعديلها تُقرأ " وعلى المجلس أو الجهة صاحبة الشأن - حسب الأحوال - الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة - إن وجدت - متى ما كانت مطابقة للمواصفات والشروط، وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد عن (١٥٪) من أقل العطاءات - المطابقة للشروط والمواصفات - سعراً "

وبموجب النص المقترح فإن أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة تكون لهم أفضلية عند ترسية العطاءات إذا كانت العطاءات المقدمة منهم مطابقة للشروط والمواصفات ولو كانت الأسعار المقدمة منهم أعلى من أقل العطاءات الأخرى، وذلك في حدود (١٥٪) فقط، فإن زادت أسعار أصحاب المشروعات المذكورة عن أسعار أقل العطاءات، بأكثر من هذه النسبة حرموا من هذه الميزة.

والغاية المرجوة من الاقتراح دعم المشروعات الصغيرة والمتوسطة لتكون دعامة قوية للاقتصاد الكويتي، وذلك بإعطاء هذه المشروعات أفضلية بنص القانون، بدلاً من ترك الأمر للسلطة التقديرية للجهاز المركزي للمناقصات العامة ممثلاً في مجلس إدارة الجهاز أو الجهة صاحبة الشأن.

مرفق رقم (2)
نسخة من قرار المجلس

الأخ الفاضل / رئيس لجنة الشؤون التشريعية والقانونية المحترم

تحية طيبة وبعد ،،،

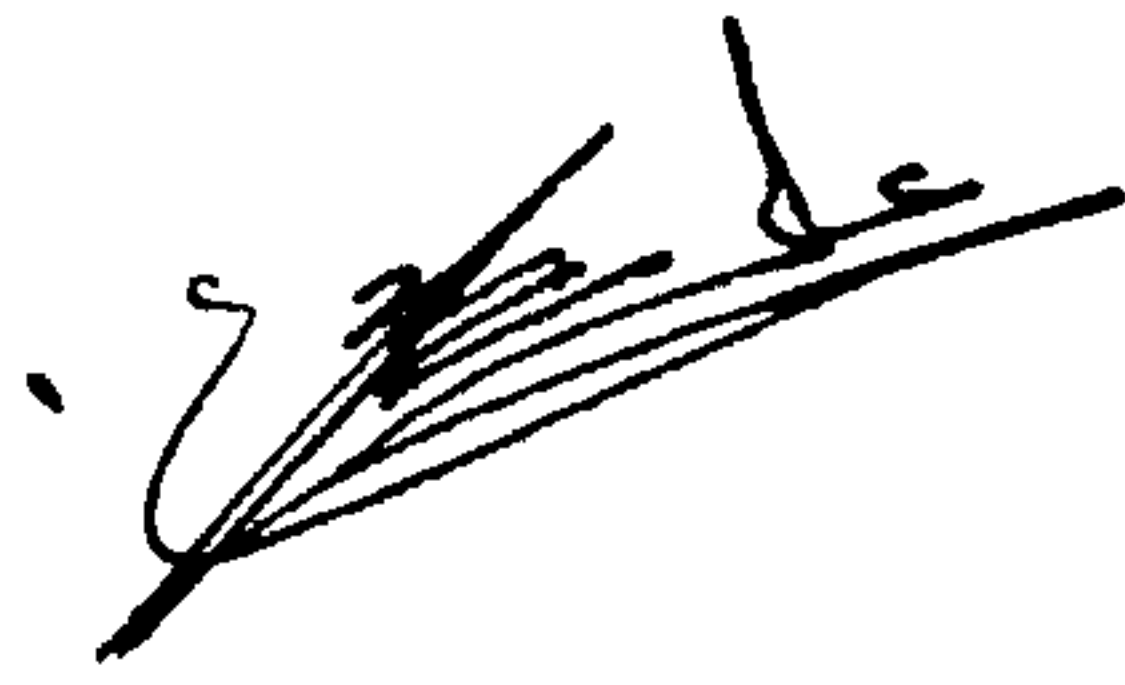
أنهي إليكم أن مجلس الأمة قد نظري جلسته المعقودة يوم الثلاثاء الموافق ٢٩/٥/٢٠١٨ م، الرسالة الواردة من السيد العضو/ محمد براك المطير يطلب فيها استعجال لجننتكم ولجنة الشؤون المالية والاقتصادية نظر الاقتراح بقانون بإضافة فقرة ثانية إلى المادة (١٧) من القانون رقم (٤٩) لسنة ٢٠١٦ بشأن المناقصات العامة، على أن تقدم اللجنتين تقريرهما عن هذا الاقتراح خلال أسبوعين.

وبعد المناقشة انتهى المجلس إلى الموافقة على استعجال لجننتكم بإنهاء نظرا الاقتراح بقانون خلال أسبوعين.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مرزوق علي الغانم

رئيس مجلس الأمة



مجلس الأمة
NATIONAL ASSEMBLY

المرفقات :-

- نسخة من الرسالة المشار إليها

٢٠

٣٠
Mohammad Barrak Al-Mutair

Member of National Assembly



محمد براك المطير

عضو مجلس الأمة

دولة الكويت

State of Kuwait
تدريج في كشف الأوراق والرسائل الواردة
لجلسة يوم الثلاثاء الموافق ١٨/٥/٢٠١٨
٢٠١٨/٥/١٨

الكويت : 16 مايو 2018

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ،،،

في تاريخ 16 ابريل 2017 تم تحويل اقتراح بقانون بإضافة فقرة
ثانيه إلى المادة (17) من القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن
المناقصات العامة الى اللجنة التشريعية ونظراً لحاجة البلد لمثل
هذا القانون فإنني اطلب العرض على المجلس الموقر للنظر في
تكليف اللجنة التشريعية واللجنة المالية بتقديم تقريرهما عن هذا
الإقتراح خلال أسبوعين من تاريخه .

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام ،،،

مقدم الطلب

محمد براك المطير

عضو مجلس الأمة

ص.ب: 716 الصفاة، 13008 الكويت - مكتب: +965 22466574 - فاكس: +965 22460925

P.O. Box: 716 Safat, 13008 Kuwait - Off.: +965 22439248 - Fax: +965 22460772

E-mail: mutairco@gmail.com

الفصل التشريعي الخامس عشر
دور الانعقاد العادي الثاني

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية
التقرير رقم (74)

التقرير (الرابع والسبعون) للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن
الاقتراحات بقوانين بتعديل بعض أحكام القانون رقم (49) لسنة 2016
بشأن المناقصات العامة وعددها (3) . (أحدها محال بصفة الاستعجال)

إعداد : أ. / روان محمد الشهابي

مراجعة : أ. / مريم خالد الزمامي